

# الجريدة الرسمية لحكومة دبي

السننة 57  
العدد 637  
8 نوفمبر 2023 م  
24 ربيع الآخر 1445 هـ

# الجريدة الرسمية لحكومة دبي

السننة 57


العدد 637

8 نوفمبر 2023 م

24 ربيع الآخر 1445 هـ



تصدر عن:  
اللجنة العليا للتشريعات

120777 | دبي U.A.E. | إ.ع.م.  + 971 4 5556 299  + 971 4 5556 200 

@DubaiSLC    official.gazette@slc.dubai.gov.ae  slc.dubai.gov.ae 

الرقم المعياري الدولي للدوريات: 1141 - 2410





## صاحب السمو حاكم دبي قوانين

- 5 - قانون رقم (20) لسنة 2023 بشأن اعتماد دورة الموازنة العامة لحكومة دبي للسنوات المالية 2024 - 2026 والموازنة العامة لحكومة دبي للسنة المالية 2024.

## مراسيم

- 12 - مرسوم رقم (49) لسنة 2023 بشأن الرئيس الأعلى لمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية.
- 14 - مرسوم رقم (50) لسنة 2023 بتعيين مدير عام دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري.
- 15 - مرسوم رقم (51) لسنة 2023 بنقل وتعيين رئيس نيابة مساعد.
- 17 - مرسوم رقم (52) لسنة 2023 بتعيين مفتشين قضائيين في جهاز التفتيش القضائي.
- 19 - مرسوم رقم (53) لسنة 2023 بترقية قضاة في محاكم دبي.
- 21 - مرسوم رقم (54) لسنة 2023 بترقية قضاة في محاكم دبي.
- 23 - مرسوم رقم (55) لسنة 2023 بترقية أعضاء نيابة.
- 26 - مرسوم رقم (56) لسنة 2023 بترقية مفتشين قضائيين في جهاز التفتيش القضائي.
- 28 - مرسوم رقم (57) لسنة 2023 بشأن إعارة قاض في محاكم دبي إلى دائرة الأراضي والأملاك.

## قرارات

- 30 - قرار رقم (29) لسنة 2023 بشأن إعادة تشكيل مجلس أمناء مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية.





قانون رقم (20) لسنة 2023  
بشأن  
اعتماد دورة الموازنة العامة لحكومة دبي للسنوات الماليّة  
2026 – 2024  
والموازنة العامة لحكومة دبي للسنة الماليّة 2024

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (5) لسنة 1995 بإنشاء دائرة الماليّة،  
وعلى القانون رقم (1) لسنة 2016 بشأن النّظام المالي لحكومة دبي وتعديلاته،  
وعلى القانون رقم (8) لسنة 2018 بشأن إدارة الموارد البشريّة لحكومة دبي،  
وعلى القانون رقم (12) لسنة 2020 بشأن العقود وإدارة المخازن في حكومة دبي،  
وعلى القانون رقم (23) لسنة 2022 بشأن اعتماد دورة الموازنة العامة لحكومة دبي للسنوات  
الماليّة 2023 – 2025 والموازنة العامة لحكومة دبي للسنة الماليّة 2023،  
وعلى قرار المجلس التنفيذي رقم (5) لسنة 2021 بإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (1) لسنة  
2016 بشأن النّظام المالي لحكومة دبي وتعديلاته،

نُصدر القانون التالي:

دورة الموازنة العامة

المادة (1)

- أ- يتم تخطيط واعتماد الموازنة العامة لحكومة دبي على المدى المتوسّط وفقاً لنظام الدّورة، التي  
تبلّغ مدّتها (3) ثلاث سنوات ماليّة مُستقبليّة.
- ب- تعكس دورة الموازنة العامة لحكومة دبي الرّبط بين التخطيط الإستراتيجي والتخطيط المالي،  
من خلال توفير التمويل اللازم لتنفيذ الخطط والمبادرات والمشاريع الحكوميّة المُزمع تنفيذها



في إمارة دبي.

- ج- تُشكّل المُوازنة العامّة السنويّة المُعتمدة لحُكومة دبي جُزءاً من دورة المُوازنة العامّة.  
د- يتم تحديث وتطوير دورة المُوازنة العامّة لحُكومة دبي بشكلٍ سنوي بالتنسيق بين دائرة الماليّة والجهات الحُكوميّة في إمارة دبي، بما يُحقّق كفاءة وفعاليّة الأداء الماليّ.

## تقديرات دورة المُوازنة العامّة

### المادة (2)

- أ- تُقدّر نفقات دورة المُوازنة العامّة لحُكومة دبي للسّنات الماليّة 2024 – 2026 بمبلغ مقداره (246,561,000,000) مئتان وستة وأربعون ملياراً وخمسمئة وواحد وستون مليون درهم.  
ب- تُقدّر إيرادات دورة المُوازنة العامّة لحُكومة دبي للسّنات الماليّة 2024 – 2026 بمبلغ مقداره (291,161,000,000) مئتان وواحد وتسعون ملياراً ومئة وواحد وستون مليون درهم.  
ج- يُقدّر الاحتياطي العام المُقدّر احتجازه من الإيرادات العامّة للسّنات الماليّة 2024 – 2026 بمبلغ مقداره (20,600,000,000) عشرون ملياراً وستمئة مليون درهم.

## تقديرات المُوازنة العامّة للسّنة الماليّة 2024

### المادة (3)

- أ- تُقدّر نفقات المُوازنة العامّة لحُكومة دبي للسّنة الماليّة 2024 بمبلغ مقداره (79,131,000,000) تسعة وسبعون ملياراً ومئة وواحد وثلاثون مليون درهم.  
ب- تُقدّر إيرادات المُوازنة العامّة لحُكومة دبي للسّنة الماليّة 2024 بمبلغ مقداره (90,631,000,000) تسعون ملياراً وستمئة وواحد وثلاثون مليون درهم.  
ج- يُقدّر الاحتياطي العام المُقدّر احتجازه من الإيرادات العامّة للسّنة الماليّة 2024 بمبلغ مقداره (5,500,000,000) خمسة مليارات وخمسمئة مليون درهم.  
د- يُقدّر الوفر الماليّ للمُوازنة العامّة لحُكومة دبي للسّنة الماليّة 2024 بمبلغ مقداره (6,000,000,000) ستة مليارات درهم.



## توزيع النفقات والإيرادات التقديرية المادة (4)

- أ- تتوزع النفقات والإيرادات التقديرية لدورة الموازنة العامة لحكومة دبي للسنوات المالية 2024 – 2026 وفقاً لما هو مبين في الجدول رقم (1) الملحق بهذا القانون.
- ب- تتوزع النفقات والإيرادات التقديرية للسنة المالية 2024 وفقاً لما هو مبين في الجدول رقم (2) الملحق بهذا القانون.

## التزامات الجهات الحكومية المادة (5)

على الجهات الحكومية الخاضعة للموازنة العامة الالتزام بالقواعد والضوابط المتعلقة بالمجالات التالية:

### أولاً: الرواتب والأجور:

1. عدم تجاوز الأعداد المحددة للوظائف في الموازنة المعتمدة للجهة الحكومية.
2. عدم تجاوز المخصصات المالية المحددة للوظائف في الموازنة المعتمدة للجهة الحكومية.
3. الالتزام بأحكام القانون رقم (8) لسنة 2018 المشار إليه والقرارات الصادرة بموجبه، والتشريعات المنظمة لشؤون الموارد البشرية في كل ما يتعلق بالرواتب والترقيات والمكافآت والعلاوات والبدلات.
4. التنسيق المسبق مع دائرة المالية عند إجراء أي تعديلات ذات أثر مالي على التشريع المنظم لشؤون مواردها البشرية، وذلك بالنسبة للجهة الحكومية الخاضعة للموازنة العامة، التي لا يسري على موظفيها أحكام القانون رقم (8) لسنة 2018 المشار إليه.

### ثانياً: النفقات التشغيلية:

1. تنفيذ برامج ضبط الإنفاق بموجب خطة سنوية يتم اعتمادها وتنفيذها لهذه الغاية، وإخطار دائرة المالية بهذه الخطة ونتائج تطبيقها.
2. عدم المغالاة في اقتناء الأصول الثابتة، وإعداد خطة إحلال واستبدال لهذه الأصول تتوافق مع الموازنة المعتمدة، وإجراء دراسات الجدوى لاقتناء الأصول مع مراعاة المخزون المتوفر من السلع والمواد.





3. عدم الدُّخول في التزامات طويلة الأجل إلا بعد التنسيق مع دائرة الماليّة.

### ثالثاً: المشروعات الإنشائيّة:

1. الالتزام بالإفناق على المشروعات الإنشائيّة المُعتمدة ضمن المُوازنة المُعتمدة.
2. عدم إجراء أيّ تعديلات على تكلفة المشروعات الإنشائيّة المُعتمدة إلا بعد الحُصول على مُوافقة دائرة الماليّة المُسبقة على ذلك.

### رابعاً: أحكام عامّة:

1. عدم تجاوز الاعتمادات الماليّة المُقرّرة للجهة الحُكوميّة بمُوجب هذا القانون، وعدم الدُّخول في ارتباطات والتزامات خارج المُوازنة المُعتمدة.
2. الالتزام بأحكام القانون رقم (1) لسنة 2016 وقرار المجلس التنفيذي رقم (5) لسنة 2021 المُشار إليهما، والقرارات والتعاميم والتأشيرات والتعليمات والتوجيهات الصادرة بمُوجبهما، وعلى وجه الحُصوص الحُصول على المُوافقة المُسبقة من مُدير عام دائرة الماليّة أو من يُفوّضه على نقل الاعتمادات الماليّة من باب إلى آخر.
3. الالتزام بأحكام القانون رقم (12) لسنة 2020 المُشار إليه، وعلى وجه الحُصوص إجراء الأوامر التغييريّة.
4. تنفيذ الارتباطات الماليّة التي تمّت خلال السّنة الماليّة 2023 من وفورات مُوازنة السّنة الماليّة 2024، شريطة أن تكون هذه الارتباطات قد تمّت وفقاً للمُوازنة المُعتمدة للجهة الحُكوميّة.
5. الالتزام بالقرارات والتعاميم والتأشيرات والتعليمات والتوجيهات الصادرة عن دائرة الماليّة بشأن تنفيذ المُوازنة العامّة لحُكومة دبي للسّنة الماليّة 2024، حتى ولو تضمّنت هذه القرارات والتعاميم والتأشيرات والتعليمات والتوجيهات تعطيل أيّ حُكم ورد في القانون رقم (8) لسنة 2018 المُشار إليه والقرارات الصادرة بمُوجبه، والتشريعات المنظّمة لشؤون الموارد البشريّة المعمول بها لدى الجهة الحُكوميّة التي لا يسري على مُوظفيها أحكام القانون رقم (8) لسنة 2018 المُشار إليه.

## إصدار القرارات التنفيذيّة

### المادة (6)

يُصدر مُدير عام دائرة الماليّة أو من يُفوّضه القرارات والتعاميم والتأشيرات والتعليمات والتوجيهات



اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القانون.

## الإلغاءات

### المادة (7)

يُلغى القانون رقم (23) لسنة 2022 المُشار إليه، كما يُلغى أي نص في أي تشريع آخر إلى المدى الذي يتعارض فيه وأحكام هذا القانون.

## السريان والنشر

### المادة (8)

يُعمل بهذا القانون اعتباراً من الأوّل من يناير 2024، ويُنشر في الجريدة الرسميّة.

محمد بن راشد آل مكتوم

حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ



**الجدول رقم (1)**  
**توزيع النفقات والإيرادات التقديرية**  
**لدورة الموازنة العامة للسنوات المالية 2024 – 2026**

الإجمالي (بالمليون درهم)	السنة المالية (بالمليون درهم)			البيان
	2026	2025	2024	
291,161	101,650	98,880	90,631	الإيرادات التقديرية
20,600	7,940	7,160	5,500	الاحتياطي العام
246,561	83,710	83,720	79,131	النفقات التقديرية



الجدول رقم (2)  
توزيع النفقات والإيرادات التقديرية للسنة المالية 2024

النسبة المئوية	الموازنة المعتمدة 2024 (بالمليون درهم)	البيان
أولاً: الإيرادات الحكومية التقديرية		
%1	500	ضريبة فروع المصارف الأجنبية
%8	7,327	الرؤوس الجمركية
%14	13,220	ضريبة القيمة المضافة والضريبة الانتقائية وضريبة الشركات
%56	50,586	الرؤوس والغرامات
%17	15,148	عوائد الاستثمارات الحكومية
%4	3,850	إيرادات النفط
<b>%100</b>	<b>90,631</b>	<b>إجمالي الإيرادات الحكومية التقديرية</b>
	5,500	الاحتياطي العام
	<b>85,131</b>	<b>إجمالي الإيرادات الحكومية التقديرية بعد حجز الاحتياطي العام</b>
ثانياً: النفقات الحكومية التقديرية		
%26	20,790	الرواتب والأجور
%24	18,645	المصروفات العمومية والإدارية
%23	18,137	المنح والدعم الحكومي
%4	3,109	المصروفات الرأسمالية
%7	5,950	خدمة الدين العام
%8	6,500	المشروعات الإنشائية
%8	6,000	الاحتياطي الخاص
<b>%100</b>	<b>79,131</b>	<b>إجمالي النفقات الحكومية التقديرية</b>



مرسوم رقم (49) لسنة 2023  
بشأن  
الرئيس الأعلى لمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم  
للأعمال الخيرية والإنسانية

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (13) لسنة 1997 بإنشاء مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية وتعديلاته، ويشار إليها فيما بعد بـ "المؤسسة"، وعلى المرسوم رقم (21) لسنة 2023 بتعيين نائبين لحاكم إمارة دبي،

نرسم ما يلي:

استحداث المنصب

المادة (1)

يُستحدث في المؤسسة بموجب هذا المرسوم منصب يُسمى "الرئيس الأعلى لمؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية".

تعيين الرئيس الأعلى للمؤسسة

المادة (2)

يُعَيِّن سُمُو الشيخ أحمد بن محمد بن راشد آل مكتوم، النائب الثاني لحاكم دبي، رئيساً أعلى للمؤسسة، ويتولَّى القيام بالمهام والصلاحيات التي يُعهد بها إليه من الحاكم.



## السريان والنشر المادة (3)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ



# مرسوم رقم (50) لسنة 2023 بتعيين مدير عام دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (2) لسنة 2011 بشأن دائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري، وعلى القانون رقم (8) لسنة 2013 بشأن إدارة الموارد البشرية للمديرين العموم في حكومة دبي وتعديلاته،

نرسم ما يلي:

## تعيين المدير العام

### المادة (1)

يُعيّن السيّد / أحمد درويش سيف القامة المهيري، مُديراً عاماً لدائرة الشؤون الإسلامية والعمل الخيري.

## السريان والنشر

### المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ



# مرسوم رقم (51) لسنة 2023

## بنقل وتعيين

### رئيس نيابة مُساعد

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (10) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائيّة في إمارة دبي،  
وعلى القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن السُلطة القضائيّة في إمارة دبي وتعديلاته،  
وعلى القانون رقم (8) لسنة 2018 بشأن إدارة الموارد البشريّة لحكومة دبي،  
وعلى اللائحة رقم (3) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء النيابة العامّة المُواطنين في إمارة دبي وتعديلاتها،  
وبناءً على توصية المجلس القضائي لإمارة دبي،

نرسم ما يلي:

### النقل والتعيين

#### المادة (1)

يُنقل السيّد / حميد سالم راشد الخضر الشامسي، ويُعيّن رئيس نيابة مُساعد في النيابة العامّة،  
ويُمنح بدايةً مربوط الدّرجة الخامسة لرئيس نيابة مُساعد، وفقاً للقانون رقم (10) لسنة 2009  
وجداول درجات ورواتب ومُخصّصات أعضاء النيابة العامّة المُواطنين المُلحق باللائحة رقم (3) لسنة  
2009 المُشار إليهما.





## السريان والنشر المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من تاريخ 11 أكتوبر 2023، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ



# مرسوم رقم (52) لسنة 2023 بتعيين مفتّشين قضائيين في جهاز التفتيش القضائي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (10) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائيّة في إمارة دبي،  
وعلى القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن السُلطة القضائيّة في إمارة دبي وتعديلاته،  
وعلى القرار رقم (21) لسنة 2022 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائيّة غير المُواطنين في إمارة دبي،  
وبناءً على توصية المجلس القضائي لإمارة دبي،

نرسم ما يلي:

## تعيين المُفتّشين القضائيين

### المادة (1)

يُعيّن مُفتّشاً قضائياً في جهاز التفتيش القضائي كُلٌّ من:

1. د. أشرف يحيى رشيد العمري.
2. د. عادل فراج عرابي نصار.
3. أحمد نعيم حسن سليم.
4. وليد عباس عبدالعال محمد.
5. محمد سيد محمد برديس.
6. عمر صابر عمر فكار.

ويُمنح كُلٌّ منهم بدايةً مربوط الدرجة الثانية لمُفتّش قضائي، وفقاً للقانون رقم (10) لسنة 2009 وجدول رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائيّة غير المُواطنين المُلحق بالقرار رقم (21) لسنة



## السريان والنشر

### المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من تاريخ 23 أكتوبر 2023، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ



# مرسوم رقم (53) لسنة 2023

## بترقية قضاة في محاكم دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (10) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائية في إمارة دبي، وعلى القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن السُلطة القضائية في إمارة دبي وتعديلاته، وعلى اللائحة رقم (1) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات القضاة المواطنين في إمارة دبي وتعديلاتها، وبناءً على توصية المجلس القضائي لإمارة دبي،

نرسم ما يلي:

### الترقية إلى قاضي استئناف أول المادة (1)

يُرقي قضاة الاستئناف التالية أسماؤهم:

- محمد عبيد سليمان حمد المطوع.
- أحمد محمود محمد الحاج محمد.

إلى بداية مربوط الدرجة الثالثة لقاضي استئناف أول، وفقاً للقانون رقم (10) لسنة 2009 وجدول درجات ورواتب ومُخصّصات القضاة المواطنين المُلحق باللائحة رقم (1) لسنة 2009 المُشار إليهما.

### الترقية إلى قاضي استئناف المادة (2)

يُرقي قضاة الابتدائي الأول التالية أسماؤهم:



1. ناصر محمد سيف محمد الشحي.
2. داود سليمان علي أحمد الحمادي.
3. سعود سالم سعود سعيد الجابري.
4. خالد عبيد محمد خلفان المطيوعي.
5. وليد علي محمد بن عبيد البدواوي.
6. سيف علي محمد أحمد الشحي.
7. محمد مهير سيف بنواس الكتبي.
8. محمد حسين محمد سليمان عبدالله.
9. فيصل جمعه خميس علي العجمي.

إلى بداية مربوط الدرجة الرابعة لقاضي استئناف، وفقاً للقانون رقم (10) لسنة 2009 وجدول درجات ورواتب ومُخصّصات القضاة المواطنين المُلحق باللائحة رقم (1) لسنة 2009 المُشار إليهما.

## السريان والنشر المادة (3)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من الأوّل من يناير 2024، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ



# مرسوم رقم (54) لسنة 2023

## بترقية

## قضاة في محاكم دبي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (10) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائية في إمارة دبي، وعلى القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن السُلطة القضائية في إمارة دبي وتعديلاته، وعلى القرار رقم (21) لسنة 2022 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائية غير المواطنين في إمارة دبي، وبناءً على توصية المجلس القضائي لإمارة دبي،

نرسم ما يلي:

### الترقية إلى قاضي استئناف

#### المادة (1)

يُرقى قضاة الابتدائي الأول التالية أسماؤهم:

- محمد أحمد عبدالرحمن أبو قازان.
- فرج موسى عبدالرحيم القلاوي.
- ياسر عبدالرحمن محمود الفيل.
- حبيب عامر أحمد عوض.
- عبدالحميد حسين محمد عبدالمنعم.

إلى بداية مربوط الدرجة الرابعة لقاضي استئناف، وفقاً للقانون رقم (10) لسنة 2009 وجدول رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائية غير المواطنين المُلحق بالقرار رقم (21) لسنة 2022 المُشار إليهما.



## السريان والنشر المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من الأول من يناير 2024، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ



# مرسوم رقم (55) لسنة 2023

## بترقية أعضاء نيابة

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (10) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُّلطة القضائيّة في إمارة دبي،  
وعلى القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن السُّلطة القضائيّة في إمارة دبي وتعديلاته،  
وعلى اللائحة رقم (3) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء النيابة العامّة المُواطنين في إمارة دبي وتعديلاتها،  
وبناءً على توصية المجلس القضائي لإمارة دبي،

نرسم ما يلي:

### الترقية إلى رئيس نيابة المادة (1)

- يُرقى رؤساء النيابة المساعدون التالية أسماءهم:
1. عبدالله علي محمد بن سالمين السويدي.
  2. خالد عبدالله أحمد شهيل القحطاني.
  3. حسن صالح حسن صالح الظفيري.
  4. محمد حسين علي حسين الحمادي.
  5. د. علي محمد خاطر زاهد الحمادي.
  6. جمال يوسف محمد عبدالله شرفاء.
  7. فريده ثاني بخيت مبارك السويدي.
  8. آمنه سيف حميد بوعصبيه آل علي.





9. بشائر عيسى محمد الحمادي.
10. أبوبكر أحمد عبدالله أحمد الحمادي.
11. هيفاء محمد عبدالرحمن المرزوقي.
12. ميثاء علي مبارك علي.
13. أحمد راشد خميس راشد السويدي.
14. د. وليد عبدالعزيز محمد عبدالله النيباري.
15. أمينه منصور إبراهيم أهلي.
16. د. حمد عبيد سعيد بن فريش الكتبي.
17. إبراهيم عبدالله غانم سيف الزعابي.
18. آمنه جمعه حسن خميس بوكتاره.
19. حنان محمد السيد احمد عبدالرحيم الهاشمي.
20. كليثم عبدالله محمد حسن.
21. خلفان سيف خلفان الحريميل الشامسي.
22. حسين يوسف أحمد علي عبدالله.
23. عيسى عبدالله جمعه علي الدوسري.
24. حسين محمد حسن بن تميم.
25. حمده محمد عبدالرحيم أهلي.

إلى بداية مربوط الدرجة الرابعة لرئيس نيابة، وفقاً للقانون رقم (10) لسنة 2009 وجدول درجات ورواتب ومُخصّصات أعضاء النيابة العامّة المُواطنين المُلحق باللائحة رقم (3) لسنة 2009 المُشار إليهما.



## السريان والنشر المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من الأول من يناير 2024، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ



# مرسوم رقم (56) لسنة 2023 بترقية مفتّشين قضائيين في جهاز التفتيش القضائي

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (10) لسنة 2009 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائية في إمارة دبي،  
وعلى القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن السُلطة القضائية في إمارة دبي وتعديلاته،  
وعلى القرار رقم (21) لسنة 2022 بشأن رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائية غير المُواطنين في إمارة دبي،  
وبناءً على توصية المجلس القضائي لإمارة دبي،

نرسم ما يلي:

## الترقية إلى مُفتّش قضائي أوّل المادة (1)

يُرقى المُفتّشون القضائيون التالية أسماءهم:

1. عبدالله حامد عبدالله هلوله.
2. جمال علي توفيق سرحان.
3. مصطفى حسن محمد خاطر.

إلى بداية مربوط الدرجة الأولى لمُفتّش قضائي أوّل، وفقاً للقانون رقم (10) لسنة 2009 وجدول رواتب ومُخصّصات أعضاء السُلطة القضائية غير المُواطنين المُلحق بالقرار رقم (21) لسنة 2022 المُشار إليهما.



## السريان والنشر المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من الأول من يناير 2024، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ



# مرسوم رقم (57) لسنة 2023 بشأن إعارة قاضٍ في محاكم دبي إلى دائرة الأراضي والأملاك

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على القانون رقم (7) لسنة 2013 بشأن دائرة الأراضي والأملاك، وعلى القانون رقم (13) لسنة 2016 بشأن السُلطة القضائية في إمارة دبي وتعديلاته، وعلى القانون رقم (8) لسنة 2018 بشأن إدارة الموارد البشرية لحكومة دبي، وعلى المرسوم رقم (3) لسنة 2015 بتعيين قاضٍ في المحكمة الابتدائية، وبناءً على توصية المجلس القضائي لإمارة دبي،

نرسم ما يلي:

## الإعارة إلى الدائرة

### المادة (1)

تُعار القاضي / د. خولة علي عبدالله العبدولي، من محاكم دبي إلى دائرة الأراضي والأملاك، لمُدّة سنة واحدة تُجَدّد تلقائيًا، وبعد أقصى (5) خمس سنوات، على أن تتحمّل الجهة المُعارة إليها راتبها وكافة مُستحقّاتها الوظيفيّة طوال فترة الإعارة.



## السريان والنشر المادة (2)

يُعمل بهذا المرسوم اعتباراً من الأول من يناير 2024، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ



## قرار رقم (29) لسنة 2023

### بشأن

## إعادة تشكيل مجلس أمناء مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية

نحن محمد بن راشد آل مكتوم حاكم دبي

بعد الاطلاع على المرسوم رقم (13) لسنة 1997 بإنشاء مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية وتعديلاته، ويُشار إليها فيما بعد بـ "المؤسسة"، وعلى القرار رقم (27) لسنة 2021 بتشكيل مجلس أمناء مؤسسة محمد بن راشد آل مكتوم للأعمال الخيرية والإنسانية،

قررنا ما يلي:

### إعادة تشكيل مجلس الأمناء

#### المادة (1)

أ- يُعاد تشكيل مجلس أمناء المؤسسة، ليكون برئاسة معالي / عبدالله محمد البسطي، وعضوية كل من:

1. السيّد / عبدالله علي بن زايد الفلاسي
  2. السيّد / أحمد خلفان المنصوري
  3. السيّد / محمد عبيد بن غنام
  4. السيّد / سيف عمر الدليل
  5. السيّد / خليل إبراهيم الجسمي
  6. السيّد / حسين ميرزا الصايغ
  7. السيد / محمد عبدالله التوحيد
- نائباً للرئيس  
عضواً  
عضواً  
عضواً  
عضواً  
عضواً  
عضواً



8. مُدير عام المؤسسة

عضواً

وذلك لمُدّة (3) ثلاث سنوات قابلة للتجديد.

ب- إذا انتهت مُدّة عُضويّة أعضاء مجلس أمناء المؤسسة المذكورين في الفقرة (أ) من هذه المادة، ولم يتم إعادة تشكيل المجلس، فإنّه يستمر في هذه الحالة أعضاء مجلس أمناء المؤسسة في أداء مهامهم لحين إعادة تعيينهم أو تعيين أعضاء جُدد بدلاً عنهم.

## الإلغاءات

### المادة (2)

يُلقى القرار رقم (27) لسنة 2021 المُشار إليه.

## السريان والنشر

### المادة (3)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

محمد بن راشد آل مكتوم  
حاكم دبي

صدر في دبي بتاريخ 31 أكتوبر 2023م  
الموافق 16 ربيع الآخر 1445هـ





ISSN: 2410 - 1141

 + 971 4 5556 200

 + 971 4 5556 299

 [official.gazette@slc.dubai.gov.ae](mailto:official.gazette@slc.dubai.gov.ae)

 [slc.dubai.gov.ae](http://slc.dubai.gov.ae)

 120777 | دبي | U.A.E. | إ.ع.م.

   @DubaiSLC